

الأشباه والنظائر

كتاب الإجارة .

خاف المستأجر من فسخ الإجارة بإقرار المؤجر بدين ما الحيلة ؟ فقل : أن يجعل للسنه الأولى قليلا من الأجرة ويجعل للأخيرة أكثر